

اليوم: الإثنين

التاريخ: ٢٩ / ١٠ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٣٠ / ٥ / ٢٠٢٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فَتْرَى



سائل يقول:

رجل مات قبل أبيه بخمس سنين وله أولاد ثم مات أبو الرجل وله أولاد غير الذي مات قبله هل يرث أولاد الذي مات أبوهم قبل جدهم؟

الجواب:

لا يرث هؤلاء الأولاد من جدهم ما دام أن الجد له أبناء ولو ابن واحد فالقاعدة في المواريث أن الأقرب للميت يحجب الأبعد فلا يرث ابن الابن مع وجود الابن؛ لأنه أبعد إلا إذا كان الجد أوصى لهم بشيء من التركة فيعمل بها إذا كانت لا تزيد عن ثلث التركة.

أجاب عنه فضيلة الشيخ

أبه مالك تهفיק البعداني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590